

اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة



Distr.:General
17 June 2005
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الثانية والثلاثون

محضر موجز للجلسة ٦٧٤

المعقدودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، الساعة ١٥:٠٠

الرئيسة: السيدة مانالو

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)
التقريران الدوريان الثاني والثالث الجمّعان المقدمان من كرواتيا

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم تصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records .Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

نساء الروما؛ وإفراد فصول معزولة لأطفال الروما في المدارس؛ وكون أن القليلين من تلاميذ الروما، وبخاصة البنات منهم، يذهبون إلى التعليم العالي. وتساءل قائلة ما هي، يا ترى، التدابير التي يجري اتخاذها للتتصدي لهذه المشكلة.

٥ - السيدة بوبيسكو: استفسرت قائلة ما هي الخطوات التي تقوم الحكومة باتخاذها للتتصدي لمشكلة الأمية بين النساء. وقالت إنها فقلقة أيضاً من القولبة النمطية في الخيارات التي يؤخذ بها في التعليم الثانوي، حيث تشكل البنات اللائي يختارن المواد العلمية أقلية جلية؛ وتساءلت إلى أي حد يؤثر اختلال التوازن هذا على النساء في سوق العمل، وما إذا كان في نية الحكومة اتخاذ أي إجراء علاجي في هذا الخصوص. وفيما يتعلق بإفراد فصول معزولة لأطفال الروما، سألت ما إذا كان أولئك الأطفال يدرّسون بلغة الرومان أو باللغة الكرواتية، كما سألت كيف تنوى الحكومة إدماج تلاميذ الروما في النظام التعليمي الأوسع نطاقاً. وأخيراً، سألت كيف يراد تفزيذ الأولوية التي يعنّها البلد لتدريب الموظفين المحليين في شؤون الجنسين حين لا يضم مكتب المساواة بين الجنسين سوى ثلاثة موظفين.

٦ - السيدة خان: لاحظت أن قوانين كرواتيا جعلت متفقة مع الاتفاقية ومع اتفاقيات منظمة العمل الدولية التي تتناول التمييز في العمالة، ولكن التقرير يُظهر مواصلة التمييز ضد النساء في القوة العاملة بالرغم من إنخراطهن في مجال التعليم. وقالت إن ارتفاع النسبة المئوية للعطلات عن العمل مدعاة لقلق خاص، ولاسيما لأن الكثیرات منهن في سن الشباب. وتساءلت أي آليات، في شكل تدبير استثنائي مؤقت أو نظام حرصص مثلاً، تُستخدم لجعل إمكانية دخول سوق العمل أيسراً على النساء، وما إذا حدث قطّ أن قدم أي أحد شكوى بموجب القانون الكرواتي تطالب بالتعويض بسبب التمييز. وقالت إنها تودّ أيضاً أن تعرف ما إذا كان

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٥

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقريران الدوريان الثاني والثالث الجمّعان المقدمان من كرواتيا (CEDAW/PSWG/2005/I/CRP.1/Add.2.3؛ CEDAW/C/CRO/2-3) (CEDAW/PSWG/2005/I/CRP.2/Add.1)

١ - بناء على دعوة الرئيسة، جلس أعضاء وفد كرواتيا إلى مائدة اللجنة.

١٤ إلى ١٠

٢ - السيدة شين: سألت ما إذا كانت الدراسات النسوية تُدرّس في الجامعات الكرواتية، وما إذا كانت برامج إعداد المعلمين تتضمن مسائل المساواة بين الجنسين، وفهم الشؤون الجنسية، والعنف الموجه ضد المرأة. وسألت أيضاً ما إذا كانت مشاركة المعلمين في الحلقات الدراسية التي تنظمها وزارة التربية أو غيرها تؤخذ في الحسبان لأغراض ترقیتهم.

٣ - السيدة غاسبار: لاحظت أن بلدتها هي واجه مقاومة شديدة لفكرة الدراسات النسوية من جانب معلمي ومعلمات الجامعات على السواء، فاضطر جراء ذلك إلى إيجاد مناصب خاصة لتدريس هذا الموضوع. وقالت إن الإحصاءات التي زُوّدت بها اللجنة لا تكشف عمّا إذا كانت كرواتيا اضطررت هي أيضاً إلى اتباع ذلك النهج. وأضافت أن من المهم أن تتوفر مجموعة من المعلمين والمعلمات تعني أهمية الدراسات المتعلقة بالجنسين على كلا المستويين الوطني والمحلي.

٤ - السيد فلنترمان: لاحظ أن الإحصاءات الواردة في التقرير ليست مصنفة بحسب الإنتماءات الإثنية؛ ولكن اللجنة أُلّمت بارتفاع معدل ترك المدارس، حتى الابتدائية منها، في حالة بنات الروما؛ وارتفاع معدلات الأمية بين

شكل التوفيق بين الواجبات المتطلبة تجاه الأسرة وبين العمل تبني مبدأ تقاسم الأبوين للمسؤولية عن رعاية الطفل، وتولد نظرات نمطية إلى المرأة، وتعنبها في سوق العمل. وأضافت أن السياسة المتعلقة بالأسرة ينبغي أن تُحدّد بالاقتران مع سياسات تهدف إلى تحقيق المساواة بغية تعزيز نوعية الحياة لجميع أفراد الأسرة.

- ٩ - **السيدة ديريام:** امتدحت قانون العمل في كرواتيا بصيغته المعدهلة في عام ٢٠٠٣، الذي تنص المادة ٨٢ منه على الأجر المتساوي عن العمل المتساوي، ولكنها استفسرت عن سبل الانتصاف القانوني المتاحة للنساء في حال خرق تلك المادة. وسألت هل توجد، مثلاً، محاكم عمل خاصة أو أن القضايا لا يُنظر فيها إلا في المحاكم ذات الولاية العامة، على ما تشير إليه ردود كرواتيا المكتوبة؟ كما سالت ما هي الآليات الموجودة لتقييم مختلف فئات الوظائف في هذا الخصوص، ولاسيما في مشاريع الأعمال التي تستخدم أقل من ٢٠ شخصاً وبذلك لا تنطبق عليها المادة ٨٢. وتساءلت عما إذا كان ما ذكره الوفد من أنه لم يعن بعدًّا وان تقييم آثار قانون العمل معناه أنه لم تُقدم أي شكاوى؛ وأعربت عن أسفها لأنه لم يُذَلَّ، على ما يظهر، أي جهد لجمع مثل هذه المعلومات من مختلف المحاكم الموجودة في البلد.

- ١ - **السيدة باتن:** رحبت بتصديق كرواتيا على اتفاقيات منظمة العمل الدولية، ولكنها سألت ما الذي تفعله حكومة كرواتيا لتعوية النساء بقوانين البلد الجديدة وسياساته المتعلقة بالمساواة. وأيدت الأسئلة التي طرحتها المتكلمة السابقة بشأن المادة ٨٢، وقالت إنما تأمل في أن تكون مفتشية العمل فعالة في إنفاذها. وأضافت أنها تود أن تشاهد في التقرير التالي معلومات عن عدد الشكاوى المقدمة، وما إذا كانت المعونة القانونية متاحة للشاكين، وما إذا كانت النساء يستعملن النظام ذات الصلة دون أن يخشين الانتقام. وبيّنت أن هناك بجاناً أخرى من بجان الأمم المتحدة أعربت عن قلقها إزاء

المشروع الخاص الرامي إلى تمكين المرأة اقتصادياً يعمل على زيادة إمكانية الحصول على عمل بالنسبة إلى نساء الروما، ولاسيما في قطاع العمالة النظامي.

- ٧ - **السيدة شوب-شنغ:** قالت إنما تكون ممتنة لو تلقت ردوداً على أسئلتها بشأن التدابير الاستثنائية المؤقتة في الخدمة المدنية، وبشأن المعلمات الأوليات، وسألت ما إذا كان التدريب في شؤون الجنسين إلزامياً في أكاديمية الموظفين القضائيين. وأضافت أنه مع أن معايير عام ٢٠٠٣ للكتب المدرسية تمنع إظهار الأفراد أو الجماعات بشكل سلبي، فإنه لا يوجد ما يمنع تلك الكتب من عرض قوالب نمطية لنوع الجنس. وتساءلت عما إذا كانت تلك الحقيقة تفعل فعلها في الصاعب الحالية في سوق العمل، ولاسيما بالنسبة إلى النساء الأصغر سنًا. واستفسرت عما إذا كانت الحكومة والقطاع العام يحتذيان القدوة الممتازة التي أوجدها شركة "إيركسون"، تلك الشركة الخاصة التي فازت بجائزة بسبب ما حققته من مساواة في مكان العمل. وسألت أيضاً ما إذا كان قد اضطُلع بأي عمل لمقارنة المرتبات المنخفضة في مجالات عمالة القطاع العام التي تسيطر عليها الإناث، مثل التعليم والطب، بالمرتبات في أجزاء القطاع العام التي يسيطر عليها الذكور. والفرق الظاهر بينهما يُحتمل أن يكون دلالة على التمييز غير المباشر في إطار الاتفاقية وقرارات محكمة العدل الأوروبية. وأخيراً، قالت إنها تود أن تطلع على النص الحرفي لمادة الدستور الكرواتي التي تفيد أن الأولاد ملزمون بالعناية بأبائهم وأمهاتهم في شيخوختهم لترى إن كانت تلزم امرأة عاطلة عن العمل بالعناية بوالديها على حساب حقها في السعي إلى الحصول على عمل.

- ٨ - **السيدة تافاريس دا سلفا:** تسأله عمن يتولى رعاية أولاد النساء اللائي يُرِدُن العمل أو يحتاجن إليه، بالنظر إلى قلة الأمكنة المتاحة للأطفال في دور الحضانة والتعليم ما قبل المدرسي. وقالت إن أي سياسة متعلقة بالأسرة تتخذ

الابتدائية. كذلك أُدْمِجَ في النظام المدرسي مساعدو معلمين أحijرون يتتمون إلى مجتمعات الروما. وأعلن أنه يرفض الزعم القائل بوجود عزل إثني في كرواتيا: فهناك مناطق معينة يشكل فيها الروما الأغلبية الكبيرة من السكان، الأمر الذي ينطبق بالطبع على المدارس في تلك المناطق. ولا سبييل إلى حل تلك المشكلة. وقال إنه بوصفه وزير الدولة للعلم والتربيه والألعاب الرياضية، زار هو بنفسه تلك المدارس، وإن وزارته تولي الكثير من التفكير لرفع نوعية التعليم فيها. أما مشكلة اللغة، فهي معقدة لأن الروما يتكلمون لغتين مختلفتين، وهم أنفسهم غير قادرين على البت في أي اللغتين يجب أن تكون اللغة الرسمية في مجتمعاتهم. غير أن أغلبهم يريدون تعلم اللغة الكرواتية أيضا.

١٤ - ومضى قائلا إن الأمية في كرواتيا هبطت من ٣ في المائة في عام ١٩٩١ إلى ١,٨ في المائة في عام ٢٠٠١، وحوالي ٨٠ في المائة من معلمي المدارس الابتدائية، و٤٠ في المائة من مديراتها؛ وحوالي ثلث مديرات المدارس الثانوية؛ ٥٦ في المائة من أساتذة الجامعات.

١٥ - وبين أن الوزارة وضعـت مبادئ توجيهية لإزالة القولبة النمطية من الكتب المدرسية، كما اتخذت تدابير قانونية وإدارية لتحقيق تلك المعايير كطريقة لتعزيز المساواة بين الجنسين. وقال إن المشكلة موروثة، والحكومة قائمة الآن بتنقيح المنهج الدراسي تنفيحاً كاملاً لإزالة آخر ما تبقى من آثار تلك المشكلة.

١٦ - **السيدة شتيماك-رادين** (كرواتيا): قالت إن في الجامعات برامج خاصة للدراسات النسوية تُعنى بتلقين المساواة بين الجنسين: مثال ذلك أن قسم الفلسفة يقدم برنامجاً دراسياً عن الاتجاهات النظرية في الحركة النسائية المعاصرة. ومسألة تعميم الدراسات النسوية في التعليم العالي

الأنباء القائلة بأن السلطات لا تتصدى دائمًا لحالات التمييز في القطاع الخاص على أساس السن، أو نوع الجنس، أو الأصل الإثني؛ وسألت ما إذا كان الأمر كذلك، وما هي التدابير التي يجري اتخاذها لترقية النساء في الإدارة العليا وتوسيع نطاق خيارات السلوك الوظيفي المتاحة لكلا الجنسين.

١١ - **السيد شيتينش** (كرواتيا): قال إن وزارة التربية والعلم والألعاب الرياضية لم تلتقط شكاوى من التمييز الجنسي أو الوظيفي، وإن قانون التعليم لاميزي على جميع المستويات، مثله في ذلك مثل النظام التعليمي في التطبيق. وأضاف أنه يمكن تقديم بعض الإحصاءات: تشكل النساء ٩٧ في المائة من معلمي رياض الأطفال، بما فيهم المديرون؛ وحوالي ٨٠ في المائة من معلمي المدارس الابتدائية، و٤٠ في المائة من مديراتها؛ وحوالي ثلث مديرات المدارس الثانوية؛ ٥٦ في المائة من أساتذة الجامعات.

١٢ - وأردف قائلاً إن الحكومة تسعى إلى محاربة القولبة النمطية في برامجها للدراسات المتعلقة بالأسرة، وإنها عملت في الآونة الأخيرة إلى تنظيم مؤتمرات عن المرأة في التاريخ. وذكر أن التثقيف الجنسي يشكل جزءاً من البرامج الدراسية المتعلقة بالصحة والعلوم الطبيعية في المدارس الثانوية؛ إلا أن وزارته شكلت في الآونة الأخيرة لجنة خبراء للنظر في كيفية تحسين إدماج التثقيف الجنسي في المنهج الدراسي.

١٣ - وطرق إلى الروما، فقال إن هناك حقيقة واقعة هي أن الكثير من أطفالهم يتربكون في النظام المدرسي من أوائل السنوات الدراسية ويختفون ببساطة من التعليم النظامي، وذلك لأسباب منها عادات الارتحال التي تميز الروما. وعلى سبيل مساعدة أطفال الروما على التقدم، تزيد الفصول قبل المدرسية بالنسبة إليهم بستين عنها بالنسبة إلى بقية السكان، وهو تدبير أدى إلى نتائج باهرة لدى بدئهم الدراسة

النساء تقلّ في كثير من الأحيان عن مرتباً الرجال، وإن كانت تظلّ مقبولة. وقد نظم مكتب المساواة بين الجنسين مؤتمراً عن حالة المرأة في سوق العمل ليبحث مع المنظمات غير الحكومية، العالمية هي أيضاً بالمشكلة، ما خلص إليه المكتب مؤخراً من نتائج. وترکز النساء قطعاً في قطاعات الصحة، والرعاية الاجتماعية، والتعليم، والمالية، والتمويلات؛ وهذا الفصل المهني لن يتغير ما لم تُتخذ خطوات جذرية. وقد بدأت الحكومة في وضع برامج موجهة بالتحديد نحو المرأة، مثل البرنامج المعد للعاطلات عن العمل اللائي تتجاوز أعمارهن الأربعين، وبرنامج آخر يقدم دعماً كاملاً في بعض الحالات، وأسعار فائدة وائتمان ملائمة، والتدريب في مجال الحواسيب، والمساعدة في إجراء البحوث السوفيقية. وهناك أيضاً برامج للشباب تتلحق بها الكثيرات من النساء. ولما كان يترتب على جميع العاطلين عن العمل المسجلين بهذه الصفة أن يُشتبهوا أنهم يبحثون عن عمل، فإنه لا يمكن تقييد النساء بالعنابة بأبائهن وأمهاتهن. ولدى وزارة شؤون الأسرة أيضاً برامج للأشخاص المعوقين، من بينها واحد، يُدار بالتضامن مع منظمة غير حكومية، يوفر التدريب للصمّوات الراغبات في أن يصبحن منظّمات لمشاريع أعمال، كما يوفر لهن التعليم في مجال التقنيات الجديدة والنظام الضريبي.

١٩ - وواصلت كلامها قائلة إن النساء اللائي يُعدن إلى سوق العمل بعد عام من إجازة الأمومة يُقدم إليهن، في إطار السياسة الوطنية المتعلقة بالأسرة، نوع من التدريب لتجديد المعلومات والمهارات. وبينت أن القانون يقضي بأن ثانية ستة أشهر من إجازة الأمومة يمكن أن يأخذها الأب، الذي يحصل أيضاً على شهرين إضافيين، والغرض من ذلك زيادة مشاركة الأب في التزامات الأسرة.

٢٠ - ذكرت أن الإحصاءات الوطنية مصنفة في معظمها بحسب نوع الجنس، وأن مكتب المساواة بين الجنسين يتعاون مع المكتب الإحصائي ويرصد الاتجاهات الإحصائية، مع

هي محل مناقشة حالياً، كما أنها موضع نظر مؤسسات الأبحاث.

١٧ - وبينت أن الاختيار النمطي لبرامج الدراسة من جانب النساء حقيقة واقعة فعلاً، وهي انعكاس للحالة القائمة في سوق العمل: فالنساء يختارن الدراسات الإنسانية على أغلب الأحوال، في حين أن الرجال يؤثرون العلم والميادين التقنية؛ ولكن الحالة آخذة بالتغيير بالتدريج بين النساء الأصغر سناً. وقالت إن مكتبهما هي، مكتب المساواة بين الجنسين، بدأ يدرب الموظفين المحليين في هذا الموضوع، وهو يستعين بالمنظمات غير الحكومية لت تقديم حلقات دراسية تعرّفهن بنصوص الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وهناك مباحثات دائرة بين وزارة التربية والعلم والألعاب الرياضية ومعهد المدارس حول وضع برنامج لتدريب المعلمين في شؤون المساواة بين الجنسين؛ وتقدّم من قبل بعض الحلقات الدراسية عن المساواة والتسامح.

١٨ - **السيدة كيروفيك** (كرواتيا): لاحظت أن كون المرأة محرومة من المزايا في سوق العمل أمر لا تنفرد به كرواتيا. والحالة هي في الواقع أسوأ اليوم مما كانت عليه في عام ١٩٩٨، بالرغم من أن وضع الرجل هو أيضاً تدهور في الفترة التي انقضت منذ ذلك العام. والنساء الأكبر سناً هن الأشد تأثراً لأنهن يتذكن سوق العمل بالكلية حين لا يمكنهن العثور على عمل، في حين أن النساء الأصغر سناً، من حيث أنهن أكثر مرونة، يملن إلى العودة إلى سوق العمل. وقالت إن الحكومة تموّل بسخاء برامج لمساعدة من تزيد أعمارهن عن الأربعين من النساء، ومن تزيد أعمارهم عن الخمسين من الرجال والنساء على السواء، وذلك بدفعها ١٠٠ في المائة من مرتباتهم إلى من يستخدمونهم من أصحاب العمل. وبذلك يمكن ٥٠٠٥ آلاف شخص، ٦٤ في المائة منهم نساء، من العثور على وظائف. وبحسب القطاع المعنى، نجد أن مرتباً

٢٣ - السيدة ستازنيك (كرواتيا): أوضحت أن جميع المحاكم العادلة فيها شعب متخصص في مختلف مجالات القانون، وأنه كان من نتيجة ذلك أن قضاة بعضهم ينظرون في قضايا العمل لا غير. وقالت إن فرادى المحاكم تحفظ ملفات عن جميع ما عرض عليها من القضايا ومتاعبات العمل، إلا أن وزارة العدل آخذة الآن في إعداد برنامج حاسوبي للتجميع المركزي للبيانات المتعلقة بالقضايا، مع الإشارة إلى التزامها الدولية والوطنية على السواء. وأضافت أن قانون المحاكم المنقح المقرر اعتماده في صيف عام ٢٠٠٥ يتطلب التدريب المتواصل للقضاة، ويجعل متابعة الدراسة عملاً في ترقية القضاة الذين ينفذون برامج دراسة جامعية. كما أنه يجعل الحضور في الأكاديمية القضائية شرطاً مسبقاً للتعيين في أي منصب قضائي؛ والشيء نفسه ينطبق على المدعين العاملين. وهناك برنامج لتدريب المُدرّبين سبق أن خرج عدداً من القضاة المُدرّبين.

٢٤ - ومضت قائلة إن قانون الأسرة يلزم الأبوين بإعالة جميع الأولاد طالما كانوا قصرأ أو لمدة أقصاها سنة من بعد ذلك حتى التخرج من المدارس الثانوية. وبالمقابل، يلزم بالغو سن الرشد من الأولاد بإعالة الأبوين غير القادرين على العمل والمحردين من وسائل إعالة أنفسهما. غير أن المحاكم تعفي الأولاد من ذلك الالتزام إذا كانوا عاجزين عن إعالة آبائهم وأمهاتهم. وأشارت إلى أن السياسة الوطنية المتعلقة بالأسرة التي اعتمدت في عام ٢٠٠٢ توخت عدداً من التدابير الرامية إلى التوفيق بين الحياة العائلية والعمل. وذكرت أن الحالة الاقتصادية تتطلب أن يعمل كلاً الأبوين لتوفير دخل كافٍ للأسرة، ولكن الدراسات بيّنت أن الأسرة المتوسطة لا يوجد فيها غير كاسب رزق واحد. وعلى هذا فإن عمالة المرأة تعتبر أولوية علياً بالنسبة إلى الحكومة.

٢٥ - السيدة بيلافيتش (كرواتيا): قالت إن الأبوين ملزمان، بوجوب قانون الأسرة، بإعالة أولادهما القصر إلى

توجيه اهتمام خاص إلى مؤشرات عملٍ من قبيل النشاط في مجال العمالة ومعدلات البطالة، وذلك تماشياً مع معايير وتعاريف منظمة العمل الدولية. كما أن الحكومة تستمد بيانات عن الفقر مصنفة بحسب نوع الجنس من دراساتها الاستقصائية المتعلقة بالعمالة.

٢٦ - السيدة شتيماك رادين (كرواتيا): قالت إن مصنع "إيركسون" في كرواتيا فاز فعلاً بالجائزة الأوروبية للمساواة بين الجنسين: ذلك أن ٢٥ في المائة من أفراد إدارته العليا نساء، وفيه نائبة رئيس تُعدَّ أنجح مديرية في كرواتيا، والجمهور يدرك جيداً أن شركة خاصة حققت، مبادرة منها هي، مثل هذه النتائج الاستثنائية، فأثبتت بذلك أن المرأة يمكن أن تكون فعالة جداً في المستويات العليا. وفي مبادرة أخرى للقطاع الخاص، نجد أن بوابة شبكة إلكترونية خاصة ذات نفوذ، يستعين بها عشرات الآلاف للبحث عن وظائف، تحرص على تذكير أرباب العمل المحتملين بالإلتزامات المرتبة عليهم. بوجب القانون بأن يوفروا فرصاً متكافئة للمرأة في القطاع الخاص. واستدركت قائلة إن المشاكل باقية، مع ذلك، في التطبيق. ذلك أن أرباب العمل مازالوا يسألون النساء قبل توظيفهن إن كان في نيتهم أن يحملن؛ وهذه ممارسة غير قانونية وغير جائزة، ولكنها شائعة. وإذا ما وضع في الاعتبار ارتفاع معدل البطالة بوجه عام، فإن إحراز التقدم أمر عسير.

٢٧ - وأردفت قائلة إن مكتب المساواة بين الجنسين بدأ، بالاشتراك مع وزارة الاقتصاد ونقابات العمال واتحاد أرباب العمل الكرواتيين، مشروعًا متعدد الاختصاصات للاستدلال على مجالات التمييز وإعداد معايير تؤدي إلى وضع مدونة سلوك لأرباب العمل. واثُنِّد تدبير آخر يلزم أرباب العمل بتبيان متطلبات التوظيف المنطبقة على الرجل والمرأة على السواء لدى إعلانهم عن الوظائف.

توفر منع الحمل ومستوى استعماله. وقالت إنها سترحب أيضاً بزيادة من المعلومات عن معدلات الإجهاض الحالية؛ كما أنها ذكرت أن عدد حالات الإجهاض هبطت بنسبة ٥٠ في المائة بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٥، وهي تتساءل عما إذا كان ذلك الانخفاض الملاحظ يمكن أن يُعزَّل بتحسين التحقيق الجنسي وتوفير منع الحمل أو أنه يعزى إلى وجود عقبات ثقافية والافتقار إلى إمكانية الاستفادة من الخدمات الصحية. وأعربت عن قلقها من أن الإجهاض وإن كان قانونياً، فإن المواقف الثقافية والمقاومة التي يديها المجتمع الطي يجعل من الصعب على المرأة في كثير من الأحيان أن تحصل على خدمات إجهاض قانونية ومهنية.

٢٨ - السيدة مورفاي: شدّدت على الكلفة الجسدية والعاطفية المريرة التي يأخذها الإجهاض من النساء، وبخاصة منهاهن المراهقات، وسألت ما إذا كان قد اضطُّلَّ بدراسات للتحقق من الأسباب التي لا تزال معدلات الإجهاض من أجلها مرتفعة بالرغم من تدابير التحقيق في الصحة الجنسية والإنجابية الواردة في خطة العمل الوطنية للشباب التي اعتمدت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وقالت إن الإجهاض استُعمل كوسيلة لمنع الحمل في بلدان الكتلة الشرقية السابقة، وشدّدت على إمكان القضاء عليه لو توفرت للنساء إمكانية الحصول على خدمات الصحة الإنجابية الكافية. وأضافت أنه بالرغم من كلام الحركة النسائية عن الإجهاض وعن حرية الاختيار، فإن النساء، لو كانت لديهن حقاً سيطرة على أجسادهن، لما كن قط في وضع يجعلهن يلجأن إلى الإجهاض.

٢٩ - وانتقلت إلى مسألة العنف المترتب، فلاحظت أن التقرير يُبيّن أن هناك تدابير تُتَّبَّع لإسداء المشورة إلى الفاعلين في إطار استراتيجية الحكومة. وقالت إن هناك نجاحين ممكّنين إزاء مشكلة العنف المترتب: نجح معايد من ناحية الجنس يعتبر الفاعل مريضاً يحتاج إلى علاج، ويعتبر المشكلة

نهاية الدراسة الثانوية ثم، عند الضرورة، لمدة أقصاها سنة إضافية واحدة. كما أن الأولاد البالغين السن القانونية ملزمون بإعالة الآباء غير القادرين على العمل أو على إعالة أنفسهما مالم يمكن إثبات أنها أنفسهما لم يعيلا الولد بالرغم من كونهما في وضع يمكنهما من أن يفعلا ذلك. وفي الحالات التي يدعى فيها ولد بالـسن القانونية أنه عاجز عن إعالة الوالدين، يمكن لذلك الولد أن يلجأ إلى المحاكم لإعفائيه من الالتزام بالإعالة. وذكرت أن حكومتها ملتزمة بالسياسة الوطنية المتعلقة بالأسرة، التي اعتمدَت في عام ٢٠٠٢، والتي ترمي إلى المواءمة بين الحياة العائلية والعمل. ولسوء الحظ فإنه، نظراً إلى ارتفاع مستويات البطالة، ولا سيما بين النساء، تحظى التدابير المتعلقة بالعملة بالأولوية؛ وتدلّ الإحصاءات على أنه لا يعمل، في المتوسط، سوى فرد واحد من أفراد الأسرة المعيشية الواحدة، ولهذا كان دخل أغلب الأسر المعيشية غير كاف.

٢٦ - السيدة جبر: لاحظت مع الارتياح أن معدل الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز) هو أكثر المعدلات انخفاضاً في أوروبا. وقالت إن التقرير المكتوب المقدم من الوفد يبيّن أن من المقرر استعراض البرنامج الوطني في عام ٢٠٠٣ (الصفحة ٤٩)، وإنها هي تطلب معلومات عن الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٣، بما فيها معلومات عما يواجهه من صعوبات وعن التدابير التي ترمي إلى تلبية حاجات المهاجرين والأقليات. وبينت أنه سيرِّحَب أيضاً بزيادة من المعلومات عن الفصل الخاص المتعلق بالمرأة والبيئة في "سياسة الحماية البيئية" الوارد ذكرها في التقرير (الصفحة ٥٠)، وكذلك عن التدابير الرامية إلى علاج سرطان الثدي، بما في ذلك بين النساء المهاجرات ونساء الأقليات.

٢٧ - السيدة آروتشا دومنغيس: أشارت إلى الصحة الإنجابية للمرأة وتنظيم الأسرة، وطلبت معلومات عن مدى

مشكلة حلٌّ صراعٍ لا مشكلة عنف؛ ونرجح يستند إلى فكرة تساوي الجنسين ويرى أن المشكلة مشكلة سلطة وسيطرة للرجل على المرأة، كما يرى أن الرجل ينبغي أن يواجه بموافقه المتحيزة جنسياً. وأضافت أنها تأمل في أن يكون النهج الأخير هو النهج الذي تأخذ به كرواتيا.

من مكاسب الرجال. وطلبت مزيداً من المعلومات عن الحالة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة، مصنفة بحسب فئات النساء، بما فيها الأقليات، وعن التدابير الرامية إلى تحسين حالة المرأة، وذلك وفقاً لما طلبته اللجنة خلال نظرها في التقرير السابق للدولة الطرف.

٣٣- وأردفت قائلة إنه سُيرَحَّبُ أيضاً بمزيد من المعلومات عما خصصته الحكومة من موارد لكافالة ضماناتها للحقوق الإنじاحية للمرأة، من قبيل مستوى الخدمات وتوفّر منع الحمل وتنظيم النسل، بما فيها بالنسبة إلى الأقليات. كذلك طلبت معلومات عما إذا كان أمين المظالم المعنى بالمساواة بين الجنسين قد تدخل لحماية حقوق المرأة، وكيف تدخل، وكم مرّة تدخل لهذا الغرض. وأضافت أنه يجب أيضاً تقديم مزيد من المعلومات عما يُذلُّ من جهود، مثل الاضطلاع بحملات في وسائل الإعلام، لتعزيز التنوع في أدوار الرجل والمرأة، وتقاسم مسؤوليات الأسرة، بما فيها مسؤوليات تنشئة الأطفال، وكذلك عن تلبية حاجات النساء المعوقات والمسنات والفقيرات.

٣٤- ومضت قائلة إنه وإن يكن أمراً إيجابياً جداً دون شك أن المنظمات غير الحكومية المهتمة بقضايا المرأة تقوم بدور له أهميته، فإنما تشدد على أنه من واجب الحكومة أن تنفذ الاتفاقية فضلاً عن منهاج عمل بيجين وأن تخصص موارد كافية لتلك الغاية. وأضافت أن على الدولة الطرف أن تقدم المزيد من الإحصاءات عن النهوض بالمرأة وعن قانون المواطنة الكرواتية من حيث تأثيره على المرأة. كذلك ينبغي توفير معلومات مستكمّلة عن حالة المرأة الريفية، وبخاصة إذا ما وُضع في الاعتبار الانخفاض الملحوظ في نسبة إجمالي السكان العائشين في المناطق الريفية.

٣٥- **السيدة سمز:** إذ لاحظت أن مكتب المساواة بين الجنسين لم يُنشأ إلا في آذار/مارس ٢٠٠٤، قالت إن من

٣٠- **السيدة تان:** قالت إن إسهام المناطق الريفية في الناتج المحلي الإجمالي لكرواتيا وإن كان صغيراً نسبياً، فإن من المهم مع ذلك التصدي لمشاكل المرأة الريفية. وتساءلت عما إذا كانت النساء قد استفادن من إعادة توزيع الأراضي، وعن النسبة المئوية للنساء الحائزات لحقوق عقارية باسمهن، ونسبة النساء العاملات في المناطق الريفية إلى الرجال. وطلبت أيضاً إيضاحاً عن أنشطة وزارة الزراعة والغابات وغيرها من المؤسسات التي ترمي إلى تأكيد قيمة المرأة الريفية على ما جاء في التقرير (الصفحة ٥٦).

٣١- **السيدة بيمتييل:** أيدت ملاحظات المتكلمة السابقة بشأن المشاكل التي تواجهها المرأة الريفية وال الحاجة إلى إنهاء ما يمارس ضدها من تمييز. وتساءلت عما إذا كانت الحالة الحقيقية للمرأة الريفية قد شُملت بدراسة استقصائية، وعما إذا كانت الدولة الطرف تبني اتخاذ أية تدابير استثنائية للتصدي لنقطات الضعف الخاصة للمرأة الريفية.

٣٢- **السيدة بيلميهوب-زدادي:** قالت إن النساء وإن يكن يمتنعن نظرياً بتكافؤ الفرص مع الرجال في سوق العمل، فإن واقع الحال مختلف عن ذلك كل الاختلاف، من حيث أنه لا يعمل من النساء سوى ٣٧,١ في المائة مقابل ٥٠,٧ في المائة من الرجال؛ كما أن ٥٩ في المائة من مجموع العاطلين عن العمل نساء. ومع أن أكثر من ٦٠ في المائة من طلبة المدارس التوجيهية والجامعات في الأقسام غير التقنية نساء، فإن مستواهن التعليمي الأعلى لا يبدو أنه أثمر ثماره في سوق العمل؛ هذا إلى أن مكاسب النساء يمبل إلى يكون أقل

سرطان الشدي؛ كما أُنشئ مشروع تجريبي في مقاطعة بريمورسكو-غورانسكا لتعزيز الاكتشاف المبكر لسرطان الثدي في سياق "البرنامج الوطني للاكتشاف المبكر لسرطان الثدي". وشكّلت لجنة للوقاية من سرطان الثدي، وتمّ توفير أموال لزيادة الوعي بتلك البرامج. وأُجري مسح لاحتياجات معالجة السرطان من المعدات، وخصصت موارد لرفع مستوى المعدات؛ وسوف تُركّب معدات حديثة في عيادة الأورام في أوائل عام ٢٠٠٦ في إطار مشروع مشترك بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية ووزارة الصحة. والمأمول أن تتمكن جميع المراكز الصحية سريعاً من تقديم أنجع رعاية ممكنة إلى السكان.

٣٨ - ومضت قائلة إن الخدمات الطبية داخل المدارس متاحة لتنفيذ برامج ترمي إلى زيادةوعي الشباب بال الحاجة إلى حماية صحتهم. وهناك حوالي ١٥٦ طبيباً يعملون مباشرة في النظام المدرسي لـ الطلبة بالرعاية والتثقيف الصحي بالاستناد إلى آخر البحوث. وذكرت أن تلك الخدمات الصحية متاحة للشباب، والمعلمين، والراهقين، وأن الغرض منها هو تعزيز جميع التدابير المؤدية إلى حسن الصحة، بما فيها منع التدخين.

٣٩ - وقالت إنها ترحب بنقصان عدد حالات الإجهاض، مشيرة إلى أن آخر البيانات تُظهر أن عدد حالات الإجهاض في عام ٢٠٠٣ كان حوالي ١٠٠٠٠، مما يمثل انخفاضاً بالنسبة إلى عام ٢٠٠٢. وأضافت أن حالات الإجهاض القانوني تمثل ٥٣ في المائة من المجموع؛ هذا إلى أنه كانت هناك ١٩٠٠ حالة من حالات الإسقاط، وعدد صغير من حالات الإجهاض غير القانوني. ومع أن عدد الالاتي أحجهضن من الفتنيات اللواتي تقل أعمارهن عن ١٩ سنة زاد قليلاً في عام ٢٠٠٣، فإنه ما زال لا يمثل غير ما يقرب من ٦ في المائة من عدد حالات الإجهاض بالنسبة إلى النساء الالاتي تبلغ أعمارهن ما أقصاه ٣٤ سنة. وبينت أن ثلث من يُجهضن

المهم أن تتولى الدولة الطرف وضع وتنفيذ استراتيجية ترمي إلى كفالة جعل موضوع الجنس جزءاً من المسار الرئيسي في جميع أرجاء المؤسسات والوزارات الحكومية. وتساءلت عما إذا كانت لدى رئيسة مكتب المساواة بين الجنسين سلطة شخصية ومؤسسية كافية لممارسة تأثير حقيقي على الإرادة السياسية لحكومتها بغية التصدي لقضايا المرأة، وكفالة التنسيق بين الهيئات الحكومية وغير الحكومية بهدف إيجاد نظام وطني حقا لحماية حقوق المرأة.

٣٦ - **السيدة إيفاندا (كرواتيا):** قالت إنه بالرغم من الانخفاض النسبي في معدل الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز) في كرواتيا، فإن حكومتها تُقرّ بأن المراهقين ينغمسمون في سلوك محفوف بالمخاطر، وبأنهم جاهلون نسبياً لمخاطر فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز)، والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي، والحمل، والإجهاض. وبينت أن حكومتها وضعت برنامج وأعدت كتب ونشرات تثقيف المراهقين في أمثل هذه المسائل في سياق برنامج تعاوني بدأ في عام ١٩٩٦ فيما بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف)، ووزارة الصحة، ووزارة التعليم والتربية، والمعهد الوطني الكرواتي للصحة العامة. وأشارت إلى أن البرنامج الوطني للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز)، الذي أُنشئ في عام ١٩٩٣ وُتُّقدّم في عام ٢٠٠٣، قام هو أيضاً بدور هام في هذا الشأن.

٣٧ - وانتقلت إلى مسألة السرطان، وبخاصة سرطان الثدي، فقالت إنه أُنشئت في وزارة الصحة لجنة معنية بالمعالجة بالأشعة وعلم الأورام بغية تحسين نوعية الخدمات المتعلقة بالسرطان بهدف تحفيض مجموع الوفيات الناجمة عن السرطان بنسبة ١٥ في المائة. وأنشئ برنامج لتعزيز الاكتشاف المبكر لأكثر أنواع السرطان تكرراً، بما فيها

٤٢ - **السيدة شتيماك-رادين** (كرواتيا): قالت إن النساء الريفيات لا يشكلن سوى ٥,٣ في المائة من السكان الإناث في كرواتيا. وأضافت أن وزارة الزراعة بدأت إصلاحاً على الأراضي المملوكة ملكية خاصة، وأن عدداً من رابطات النساء الريفيات تناولت ترويج مصالح النساء. وأشارت إلى أن الأدوار التقليدية في المناطق الريفية آخذة في التغير. فالكثير من النساء الريفيات أصبحن ناجحات جداً في إنتاج الأغذية العضوية، في حين أن آخرياتهن ناشطات جداً أيضاً في مجالات عديدة، من بينها مجال العمل السياسي وب مجال حفظ البيئة وحمايتها. وإذا أشارت إلى أن وزارة البيئة مسندة حالياً إلى وزيرة، قالت إن الحكومة افتتحت مناقشة عامة عن دور المرأة في سوق العمل، وبدأت برامج خاصة للنساء المنظمات لمشاريع أعمال. وبينت أن جعل موضوع الجنس جزءاً من المسار الرئيسي في جميع جوانب السياسة الوطنية له أولوية عالية. وبقدر ما يتعلق الأمر بمنهاج عمل بيجين، ذكرت أن كرواتيا قد قدمت تقريرها الوطني، كما أن سياستها الوطنية منتظمة هيكلياً على غرار فصوص ذلك المنهاج.

١٦ و ١٥ المادتان

٤٣ - **السيدة تان**: هنأت الحكومة الكرواتية على قانون الأسرة الجديد، وطلبت إيضاحاً حول المعاشرة خارج إطار الزواج وحق المرأة غير المتزوجة في الملكية، وتساءلت عن كيفية إمكان التوفيق، بموجب علاقة خارج إطار الزواج، بين حقوق الزوجة وحقوق امرأة غير متزوجة.

٤٤ - **السيدة نياكاجا**: تساءلت عما إذا كان قانون الأسرة يضمّ عنصرين هما: القانون الديني أو العرفي، والقانون المدني. وقالت إنه إذا لم تكن تلك هي الحال، فإنها تودّ أن تعرف ما إذا كانت بعض الشروط التي يقبلها الدين أو القانون العرفي المنظم للزواج تخالف الأحكام القانونية لقانون الأسرة. وما هو القانون السائد في حال الطلاق؟ وعلى الوفد

من النساء الراشدات هن نساء هن من قبل ولدان إثنان، الأمر الذي يمثل الواقع أن الإجهاض، لسوء الحظ، لا يزال يستعمل كوسيلة لمنع الحمل. وذكرت أن حكومتها تحاول، مع ذلك، أن تصحّح تلك الحالة عن طريق العمل على تحسين إتاحة المعلومات والرعاية الصحية من خلال مراكز إسادة المشورة، وتوفير التدريب لأطباء الأمراض النسائية، وزيادة الوعي والتثقيف بالنسبة إلى عامة السكان.

٤٠ - **السيدة بيلافيتش** (كرواتيا): قالت إن المعوقين لهم حقوق خاصة بموجب قانون الرعاية الاجتماعية. ويتبين من تعداد عام ٢٠٠١ أن عدد المعوقين في كرواتيا ٤٢٩ ٠٠٠، من بينهم ١٨٣ ٠٠٠ امرأة. وأضافت أن للمعوقين الحق في المشورة المجانية؛ كما أن للمكفوفين والمختل سمعهم الحق في تزويدهم بمحترم ماهر في جميع الإجراءات المتعلقة بحقوقهم. وعلاوة على ذلك، يتلقى المعوقون مساعدة من الدولة، بما فيها مبلغ إجمالي لدفع إيجارهم، وتمكينهم من أن يحيوا حياة مستقلة وأن يعملوا. وفي هذا الخصوص، يتم توفير الرعاية العائلية من خلال مؤسسات الرعاية الاجتماعية ودور المعوقين، وأغلبها مملوك للدولة، وإن كان قد أُنشئ الآن عدد كبير من المؤسسات التي تديرها جهات خاصة. والمسنون يتمتعون بنفس الحقوق التي يتمتع بها المعوقون. وأشارت إلى أن النساء يعشن مدةً أطول من المدد التي يعيشها الرجال في كرواتيا، وإلى أن بيانات عام ٢٠٠٣ تدلّ على أن ما يربو على ٧ ٠٠٠ من حوالي ٩ ٠٠٠ مسنًّ يعيشون في دور الشيخوخة هن نساء.

٤١ - **السيدة كيروفيك** (كرواتيا): قالت إن أرباب العمل يتلقون حوافر من الدولة لقاء تدريب المعوقين وتكيف مكان العمل لاستيعابهم. وبذلك نجد أن ٨٠ في المائة مما يتکبدونه من تكاليف التدريب تستوعبها الدولة، التي تدفع إليهم مبلغاً إجمالياً قدره ٢ ٠٠٠ يورو عن أمكانية العمل الموالية للمعوقين.

الخصوص. والإذن بمثل هذا الزواج يُمنَح من المحكمة أو الولاية القضائية العامة، والأدلة على توفر الشروط يقدمها الشخصان اللذان يرغبان في عقد الزواج، وذلك رهناً بموافقة مركز الرعاية الاجتماعية، الذي يُصدر رأيه في نصيحة القاصرة/القاصر. وفي هذا الصدد، إذا لم يكن الإلزاميون

الاجتماعيون متأكدين كل التأكيد من نصيحة القاصرة/القاصر، فإن التعليمات الصادرة إليهم تقضي بامتناعهم عن السماح بالزواج. غير أن المحكمة غير ملزمة بتقييمات مركز الرعاية الاجتماعية.

٤٧ - السيدة ستازنيك (كرواتيا): أشارت إلى الزواج المدني والديني، فقالت إن للإجراءات المدنية أسبقية على المراسيم الدينية. فأحكام قانون الأسرة هي الأنظمة الوحيدة فيما يتعلق بالزواج. وفي حال الزواج الذي يتم في كنيسة أو مؤسسة دينية، يتبعن على الكاهن أن يقدم شهادة إلى سلطات الدولة المختصة خلال ثمانية أيام بغية تسجيل الزواج.

٤٨ - السيد شيتيش (كرواتيا): أشار إلى تعليم البنات اللائي يتزوجن في سن مبكرة جداً ويتربن في النظام التعليمي نتيجة للحمل، فقال إن النظام التعليمي الكرواتي يشجع على التعليم مدى الحياة، وهو يتتيح شتى الإمكانيات للتعليم في مرحلة لاحقة من الحياة. الواقع أن النظام التعليمي الكرواتي يتماشى مع عملية "بولونيا".

٤٩ - السيدة كلايتير (كرواتيا): أشارت إلى حياة القُصر خارج إطار الزواج بين السكان الروما. وقالت إن ١٦ راشداً من الروما كانوا يعيشون مع قُصرٍ في عام ٢٠٠٤. وأضافت أن الروما يتزوجون في وقت مبكر جداً من الحياة، ولكن قراراتهم كقاعددة عامة تبدأ كقرارات خارج إطار الزواج. وهم يعيشون في أسر موسعة، وأكبر الأشخاص سناً في مثل هذه الأسرة الموسعة هو الذي يترأس المراسيم ويقوم

أن يؤكّد ما إذا كان يوجد نوع من المحكمة العرفية في مجتمعات الروما تنظم المسائل التي تدخل عادة في نطاق قانون الأسرة، وما إذا كان وجودمحاكم دينية تابعة لأديان أخرى لا يشكل منافسة مع قانون العرف والعادة في مجال قانون الأسرة.

٤٥ - السيدة كوكر-آبياه: قالت إنها تريد أن تعرف الأسباب التي تبرر حفظ سنّ الزواج من ١٨ سنة إلى ١٦ سنة، وكيف تُقيّم في هذه الحالة القدرة العقلية والبدنية لمن يبلغ عمرهم ١٦ سنة، ومن بدأ الإجراء القضائي المعنى، وكم فتى وفتاة استعملوا ذلك الإجراء. هذا إلى أنها ستكون ممتنة لتزويدتها بإحصاءات عن أثر ذلك الإجراء على التعليم المدرسي للبنات.

٤٦ - السيدة بيلافيتش (كرواتيا): قالت إن قانون الأسرة يُعرّف العاشرة خارج إطار الزواج بأنه اقتران بين رجل غير متزوج وامرأة غير متزوجة. ولهذا فإن المرأة غير المتزوجة التي ترتبط بعلاقة مع رجل متزوج لا يمكن أن تتمتع بأي من الحقوق التي يمكن التمتع بها بموجب تلك العاشرة. وكم قاعدة عامة، يُعقد الزواج بموجب التشريع الكرواتي بحسب الإجراءات المدنية. غير أن المراسيم الدينية مسموح بها أيضاً بالنسبة إلى المجتمعات الدينية التي أبرمت عقداً مع الدولة. ولما كانت كرواتيا بلدًا كاثوليكياً فيأغلبيتها، فإن معظم تلك المراسيم يتم إجراؤها في إطار التقاليد الكاثوليكية. وتتفق الدولتان في الزيجات الدينية للتأكد من أنها تتمثل لطلبات الزواج المدني وليس لها أثر الزواج المدني. وبينت أن سنّ الزواج ١٨ سنة، ولكن يمكن، بصورة استثنائية، أن يُسمح بالزواج لأشخاص أصغر لا تقل سنّهم عن ١٦ سنة رهناً بتقييم نصحهم وسيرهم. وزيجات القُصر تشمل في العادة الفتيات؛ والواقع أنه لم يطلب فتیان تقل أعمارهم عن ١٨ سنة السماح لهم بالزواج. ويُستدلّ من بيانات عام ٢٠٠٣ أنه لم يُرفض غير ٦ طلبات من ٢١٧ طلباً في هذا

بإجراءات المصالحة. غير أن ذلك النظام ليس نظاما قضائيا بأي شكل من الأشكال.

٥٠ - **الرئيسة:** شكرت أعضاء الوفد على حوارهن البناء والمشرم مع اللجنة، قائلة إن اللجنة ستبعث بملحوظاتها واستنتاجاتها ووصياتها إلى كرواتيا.

٥١ - **السيدة شتيماك-رادين (كرواتيا):** قالت إن تقديم التقارير إلى اللجنة بانتظام أمر مهم جداً ويجب أن يكون الإجراء المعتمد بالنسبة إلى جميع البلدان. وفي هذا الصدد، ستحاول كرواتيا أن تقدم تقريرها التالي في حينه وفقاً لأحكام الاتفاقية. ومن المهم جداً أن يعتمد التقرير من جانب الحكومة وأن يناقش في البرلمان. وتبادل الخبرة أمر أساسي جداً، بالنظر إلى أن على كرواتيا أن تتعلم من خبرة البلدان الأخرى الأكثر تقدماً في مجال المساواة بين الجنسين، التي هي قضية عالمية.

رفعت الجلسة في الساعة ١٧/٣٠